



مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

تعميم وسيط رقم ٢٤٩

للمصارف

نودعكم رباطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٠٧٠٢ تاريخ ٢٠١١/٤/١٥ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٦٩٣٨ تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥ (تحديد الأموال الخاصة للمصارف) المرفق بالتعميم الأساسي للمصارف رقم ٤٣ .

بيروت، في ١٥ نيسان ٢٠١١

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

قرار وسيط رقم ١٠٧٠٢

تعديل القرار الأساسي رقم ٦٩٣٨ تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥
المتعلق بتحديد الأموال الخاصة للمصارف

إن حاكم مصرف لبنان،
بناءً على قانون النقد والتسليف لاسيما المواد ٧٠، ١٤٦، ١٧٤، ١٧٥ و ١٧٧ منه،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٦٩٣٨ تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥ وتعديلاته المتعلقة بتحديد الأموال
الخاصة للمصارف،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة
بتاريخ ٢٠١١/٤/١٣،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يلغى المقطع "رابعاً" من المادة الاولى من القرار الأساسي رقم ٦٩٣٨
تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٥.

المادة الثانية: يلغى نص نموذج "عناصر الاموال الخاصة التي تدخل في احتساب بعض
النسب والمعايير المصرفية" المرفق بالقرار الأساسي رقم ٦٩٣٨ تاريخ
١٩٩٨/٣/٢٥ ويستبدل بالنص الجديد المرفق بهذا القرار.

المادة الثالثة: يعمل بهذا القرار بعد اسبوع من تاريخ صدوره.

المادة الرابعة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ١٥ نيسان ٢٠١١

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

ملحق تعميم مصرف لبنان أساسي رقم ٤٣

عناصر الأموال الخاصة التي تدخل في احتساب بعض النسب والمعايير المصرفية
(على أساس إفرادي أو مجمع، حيث ينطبق)

لتطبيق المادة ١٥٣ من قانون النقد والتسليف	لتطبيق المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف	لتطبيق سقف مخصصات الفروع في لبنان والخارج	لتطبيق سقف مخاطر التسهيلات المصرفية والإعفاءات ودعم الفوائد المدينة	لتطبيق سقف مراكز القطع الثابتة	لتطبيق احتساب الحدود المبينة أدناه (**)	في احتساب نسبة الملاءة	عناصر الأموال الخاصة وفقا لبنود وضعية المصارف والمؤسسات المالية - نموذج ٢٠١٠ - وأرقام الفرز الآلي العائدة لها (*)
مجمع	المجموعة في لبنان	فروع لبنان فقط	مجمع	فروع لبنان فقط ل.ل. فقط	فروع لبنان والخارج	مجمع	
٢٢٠١٠	٢٢٠١٠	٢٢٠١٠	٢٢٠١٠	٢٢٠١٠	٢٢٠١٠	٢٢٠١٠	١ - الأموال الخاصة الأساسية الدفترية : أسهم رأس المال العادية أو مخصصات رأس المال
٢١٩٤١ + ٢٢٠١٥	٢١٩٤١ + ٢٢٠١٥	٢١٩٤١ + ٢٢٠١٥	٢١٩٤١ + ٢٢٠١٥	٢١٩٤١ + ٢٢٠١٥	٢١٩٤١ + ٢٢٠١٥	٢١٩٤١ + ٢٢٠١٥	أسهم رأس المال التفضيلية الدائمة غير متراكمة الفوائد والأدوات المالية المشابهة وعلوات إصدارها (ضمن الحدود المسموحة للأسهم القابلة وغير القابلة للتحويل والأدوات المشابهة)
٢٢٠٣٠/٢٢٠٢٠	٢٢٠٣٠/٢٢٠٢٠	٢٢٠٣٠/٢٢٠٢٠	٢٢٠٣٠/٢٢٠٢٠	٢٢٠٣٠/٢٢٠٢٠	٢٢٠٣٠/٢٢٠٢٠	٢٢٠٣٠/٢٢٠٢٠	الأموال المخصصة للتوظيفات العقارية/المقدمات النقدية المخصصة لرأس المال
21910+21920+21930 +21940-21941	21910+21920+21930 +21940-21941	21910+21920+21930 +21940-21941	21910+21920+21930 +21940-21941	21910+21920+21930 +21940-21941	21910+21920+21930 +21940-21941	21910+21920+21930 +21940-21941	علاوات إصدار الأسهم العادية والاحتياطات وفروقات حقوق صافية
٢٢١٠٠	٢٢١٠٠	٢٢١٠٠	٢٢١٠٠	٢٢١٠٠	٢٢١٠٠	٢٢١٠٠	نتائج سابقة مدورة - أرباح أو (خسائر)
						٢٢٣٠٠	حسابات الأعباء والإيرادات - أرباح نصف سنوية (وفق الشروط المحددة في النصوص التنظيمية الصادرة عن مصرف لبنان)
(٢٢٢٠٠)	(٢٢٢٠٠)	(٢٢٢٠٠)	(٢٢٢٠٠)	(٢٢٢٠٠)	(٢٢٢٠٠)	(٢٢٢٠٠)	نتيجة الدورة المالية - خسائر
(٢٢٣٠٠)	(٢٢٣٠٠)	(٢٢٣٠٠)	(٢٢٣٠٠)	(٢٢٣٠٠)	(٢٢٣٠٠)	(٢٢٣٠٠)	حسابات الأعباء والإيرادات - خسائر
(٢٢٤٠٠)	(٢٢٤٠٠)	(٢٢٤٠٠)	(٢٢٤٠٠)	(٢٢٤٠٠)	(٢٢٤٠٠)	(٢٢٤٠٠)	ينزل: سندات ذات علاقة بالأموال الخاصة معاد شراؤها (الأسهم والسندات الأخرى بما فيها رصيد شهادات الإيداع العمومية GDR المرتبطة بأسهم المصرف)
(21971)	(21971)	(21971)	(21971)	(21971)	(21971)	(21971)	ينزل: فروقات متراكمة من تحويل أصول مالية بالعملة الأجنبية (سلبية)
(٢٢٧٠٠)	(٢٢٧٠٠)	(٢٢٧٠٠)	(٢٢٧٠٠)	(٢٢٧٠٠)	(٢٢٧٠٠)	(٢٢٧٠٠)	ينزل: التغير المتراكم في القيمة العادلة للأسهم والحصص المصنفة مقابل عناصر الدخل الشامل الأخرى (سلبية)
							مجموع الأموال الخاصة الأساسية الدفترية
							٢ - التزيلات من الأموال الخاصة الأساسية الدفترية : ينزل: صافي الأصول الثابتة غير المادية
						(12510 - 12540)	ينزل: الشهرة/مدين (بما فيها تلك الناتجة عن المساهمات والاستثمارات الرأسمالية الأخرى الخاضعة للتزيلات)
(١٢٧٠٠)	(١٢٧٠٠)	(١٢٧٠٠)	(١٢٧٠٠)	(١٢٧٠٠)	(١٢٧٠٠)	(١٢٧٠٠)	ينزل: النقص في المودونات المطلوبة من لجنة الرقابة على المصارف
()	()	()	()	()	()	()	ينزل: النقص في احتياطي عقارات ومساهمات للتصفية (بموجب مذكرة للجنة رقم ٢٠٠٨/١٠ تاريخ ٢٠٠٨/٤/٢)
()	()	()	()	()	()	()	ينزل: النقص في الاحتياطي الخاص مقابل الديون المشكوك بتحصيلها التي لم يتم تسويتها بحسب تعميم مل.أ. رقم ٧٣
		(٢)	(١)	(***)	(٢)	(١)	ينزل: التجاوز على الحد الأقصى المسموح به بموجب المادة ١٥٢ (من المصارف) أو ١٥٣ (من المصارف والمؤسسات المالية) من قانون النقد والتسليف، (على أساس إفرادي أو المجموعة في لبنان أو مجمع، حيث ينطبق (١))، أيهما أكبر
							مجموع الأموال الخاصة الأساسية الدفترية المعتلة
						()	ينزل : ٥٠% من مجموع المساهمات والقروض المرؤوسة في المصارف والمؤسسات المالية (انظر أدناه (ج))
				(***)			مجموع الأموال الخاصة الأساسية الصافية (أ) (Tier 1)

(تابع النموذج)

٣ - الأموال الخاصة المساندة :	[21810+21820]
قروض الدعم وسندات الدين المرؤوسة المتوسطة والطويلة الأجل	٢٣٦٠١ + ٢١٨٤٠
الأسهم التفضيلية والأدوات ذات الخصائص المشتركة المقبولة في الأموال الخاصة المساندة	٢١٦١٠
فروقات إعادة تخمين الموجودات العقارية الموافق عليها من مصرف لبنان والمقبولة في الأموال الخاصة المساندة	[21971] x 50%
فروقات متراكمة عن تحويل أصول مالية بالعملة الأجنبية (أرباح) (فقط ٥٠% منها)	[22700] x ٥٠%
التغير المتراكم في القيمة العادلة للأسهم والحصص المصنفة مقابل عناصر الدخل الشامل الأخرى (OCI) (أرباح) (فقط ٥٠% منها)	
مجموع الأموال الخاصة المساندة (م)	()
ينزل : ٥٠% من مجموع المساهمات والقروض المرؤوسة في المصارف والمؤسسات المالية (أنظر أدناه (ح))	
مجموع الأموال الخاصة المساندة المتوفرة	
مجموع الأموال الخاصة المساندة المقبولة (ب)	(3)
٤ - مجموع الأموال الخاصة الإجمالية المعتمدة (ج) = (أ) + (ب)	
٥ - المساهمات والقروض المرؤوسة في المصارف والمؤسسات المالية (ج) :	
١ - مساهمات في مصارف ومؤسسات مالية مدرجة حسب الحقوق الصافية	[١٦١٠٠]
مساهمات في مصارف ومؤسسات مالية غير مرتبطة بنسبة ١٠% أو أكثر من رأسمال كل منها	[15610]+[15620]
مساهمات في مصارف ومؤسسات مالية غير مرتبطة نقل عن ١٠% من رأسمال كل منها إبعاد تنزيل ١٠% من (ج) [(لكل مساهمة على حدة إذا الرصيد ايجابي)]	+ [16750]
٢ - قروض دعم مرؤوسة إلى مصارف ومؤسسات مالية لبنانية مدرجة حسب الحقوق الصافية	[16200]
سندات دين مرؤوسة إصدار مصارف ومؤسسات مالية لبنانية مدرجة حسب الحقوق الصافية	
سندات دين مرؤوسة إصدار مصارف ومؤسسات مالية غير مرتبطة إبعاد تنزيل ١٠% من (ج) [(إذا الرصيد ايجابي)]	[16200]+[15650]
قروض دعم مرؤوسة ممنوحة إلى مصارف ومؤسسات مالية غير مرتبطة إبعاد تنزيل ١٠% من (ج) [(إذا الرصيد ايجابي)]	
مجموع المساهمات والقروض المرؤوسة إلى المصارف والمؤسسات المالية (ح)	(****)

ان ع

- (*) الرصيد المدرج مقابل رقم الفرز الآلي الوارد بين قوسين [] يمثل قسما من الرصيد المدرج مقابل رقم الفرز الآلي في الوضعية -نموذج ٢٠١٠-.
- (**) سقفا مركزي القطع العلامتي الصافي والإجمالي وسقف صافي توظيفات الإنترنت وسقفا إصدارات شهادات الإيداع وسندات الدين وحجم الذمم الائتمانية المنشأة وسقف الكفالات مقابل مؤشرات ومشتقات مالية والحد الأقصى للتسهيلات التي يمكن منحها من مصرف لبنان.
- (***) يحتسب وفقا للتعاميم التطبيقية المختصة الصادرة عن لجنة الرقابة على المصارف.
- (****) يتضمن هذا المجموع أيضا مساهمات المصارف في الأسهم التفضيلية وشهادات الإيداع العمومية الصادرة عن مصارف ومؤسسات مالية.
- (١) عند احتساب هذه النسبة أو المعيار، ينزل التجاوز المذكور، إن وجد، محتسبا على أساس مجمّع (١٥٣) والمجموعة في لبنان (١٥٢) من الأموال الخاصة الأساسية الدفترية محتسبة على أساس مجمّع. (تراجع التعاميم المختصة الصادرة عن لجنة الرقابة على المصارف بهذا الخصوص).
- (٢) إذا كان المصرف أو المؤسسة المالية، المعني، شركة لبنانية تابعة لشركة مصرفية أو مالية أم لبنانية، لا ينزل التجاوز المذكور، إن وجد، من الأموال الخاصة الدفترية. إذا كان المصرف أو المؤسسة المالية المعني شركة مصرفية أو مالية أم لبنانية، ينزل التجاوز، محتسب على أساس مجمّع (١٥٣) والمجموعة في لبنان (١٥٢)، من الأموال الخاصة الأساسية الدفترية محتسبة على أساس إفرادي. في الحالات الأخرى، ينزل التجاوز المذكور، إن وجد، محتسبا على أساس إفرادي أو مجمّع، حيث ينطبق، من الأموال الخاصة الأساسية الدفترية محتسبة على أساس إفرادي. (تراجع التعاميم المختصة الصادرة عن لجنة الرقابة على المصارف بهذا الخصوص).
- (٣) بعد تنزيل المتوجب وفقا للنصوص التنظيمية الصادرة عن مصرف لبنان وشرط أن لا تزيد الديون المرؤوسة عن ٥٠% من مجموع الأموال الخاصة الأساسية الصافية (أ).
- (٤) على ألا تزيد الأموال الخاصة المساندة المقبولة (ب) في احتساب نسبة الملاءة، إن وجدت، عن مجموع (أ).